

عليه وسلم ثم اسببه بنت مزاح امر امة وشعوب والاختلاف في
 نبوتها وقال شيخ الاسلام في شرح البخاري الذي اختاره
 الاذان الافضلية محمولة على احوال فعايسة افضل من
 حيث العلم وخديجة من حيث تقوىها واعانتها له في الله
 عليه وسلم في المهام وفاطمة من حيث القرابة ومريم من حيث
 الاختلاف في نبوتها وذكرها في القرآن مع الانبياء وعلى ذلك
 فنزل الاخبار الواردة في افضليتهم وهذا جيد ان قلنا ان
 التفضيل لعل هنا سقط في الاصل باحوال كثيرة اخصال الحلية
 وامان قلنا انه باعتبار كثرة الثواب فالأثر في الوحي كما قال
 الاشعري رضي الله عنده في الامام البرهان الحلبي ان زينب بنت
 جحش تلي عايسة رضي الله عنهما ولم يبق استنادنا على انصافي
 باقين ولا في مفاضلة بعض انبياءه المذكور علي بعض ولا في
 المفاضلة بينهم وبين البنات الشريفات سوى ما شرف الله به
 المذكور علي لانها مطلقا ولا يسهن سوى فاطمة فانها افضل
 بناتهن اكثر من ولاد علي باقي البنات سوى فاطمة مع الزوجات
 الكاهنات وان جرت علي فاطمة بالبقية في الجميع فالوحي
 اسلم والله اعلم وبما ذكر ان الصحابة جمل القرون اخرج الي
 الجواب عما وقع بينهم من المنازعات الموهمة قد جازي
 حفظهم وان يكونوا معصومين فقال **اولا التشاخي**

واسنة امرأة ونوع
 من هذه الحسنة
 لكن لا تترك الالبي

التحام

التحام **الذي ورد** عنهم محيي بالسند المتصل متواترا كان
 او لا مشهورا كان او لا واما ما تم بهج ورواية عنوه فهو
 مردود لذاته لا يحتاج الي تاويل والمراد من تاويله بان
 يعرف الي مجهول حس حيث كان ممكنا التوسيع الفظ عنهم ونظم
 مما يوجب التفضيل والتفسيق لخاصة فاطمة لاني بكر رضي الله
 عنهما حيث صنعها ميراثها من ابيها فتولى علمها لم يهد
 يسلفها الحديث الذي رواه لها الصديق رضي الله عنهما
 ولم يخرج واحد منهم عن العدالة مما وقع بينهم لاسم
 محتهون ولا يسلك هذه المسلك في بقية القرون الفاضلة
 بل من ظهر عليه فادح حكم عليه بمقتضاه من كذا ونسب
 او بدعة **ان حصن فيه** اي ان قدر ذلك لان البحث مما جرى
 بين الصحابة من الموافقة والمخالفة ليس من العقاب
 ايسره ولا من القواعد الملامية وليس مما يتبع به في الدين
 بل مما اضرب باليقين لا يباح الحوض فيه الا للتعليم والبرحمة
 المتعصبي او تدريس كتب تشتمل على تلك الاثار واما القوم
 فلا يجوز لهم الحوض فيه لظلمتهم وعدم معرفتهم بالتاويل
واختار اي وتجب عليك حال حوضه فيما شتمت به محبيك
 او سايلان **جئنا** اي داهوا لحدس القول
 عليه السلام والله الله في انجائي لا تتخذ وهم عرضا بعدني

195